

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/X/40
29 October 2010

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية

المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع العاشر

ناغويا، اليابان، 18-29 أكتوبر/تشرين الأول 2010

البند 6-7 من جدول الأعمال

المقررات المعتمدة في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 40/10 آليات لتشجيع المشاركة الفعالة للمجتمعات

الأصلية والمحلية في أعمال الاتفاقية

ألف - جهود بناء القدرات

إن مؤتمر الأطراف،

1- يرحب مع التقدير بالجهود التي تبذلها الأمانة لبناء قدرات المجتمعات الأصلية والمحلية، في شراكة مع حكومة إسبانيا وشبكة نساء الشعوب الأصلية المعنية بالتنوع البيولوجي في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بشأن القضايا المرتبطة بالمادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها والمادة 15 بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وذلك على وجه الخصوص في ضوء توقع اعتماد النظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع وتنفيذه بعد عام 2010؛ ويشجع الأطراف على مواصلة هذه الجهود؛

2- يرحب بسلسلة حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية الرامية إلى بناء قدرات المجتمعات الأصلية والمحلية التي نظمتها الأمانة في شراكة مع الأطراف، لدعم التنفيذ المعزز، من خلال التكنولوجيات القائمة على شبكة الانترنت، للمبادئ التوجيهية بشأن التنوع البيولوجي وتنمية السياحة، التي أعدت في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي¹؛

3- يشجع الأمانة على مواصلة جهودها لتيسير التنفيذ الفعال للمقررات المتعلقة ببناء القدرات² من خلال حلقات العمل التي تستخدم منهجية "تدريب المعلم" وتوسيع نطاق الفرص ليشمل جميع المناطق، بغية زيادة

¹ المقرر 14/7، المرفق.

² انظر المقررين 13/9 دال وهاء، بالإضافة إلى المقررين 5/8 باء وجيم، والمرفق بالمقرر 16/7، والمهمة 4 في المرفق الثاني بالمقرر 16/5.

عدد ممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية، لا سيما النساء ممن يتمتعن بدراية بأعمال الاتفاقية وتشاركن فيها، بما في ذلك تنفيذها على الصعيدين الوطني والمحلي؛

4- يدعو الأطراف والحكومات والمنظمات المعنية، بما فيها منظمات المجتمعات الأصلية والمحلية، إلى النظر في التعاون مع الأمانة لوضع مبادرات مماثلة في مناطق أخرى، بغية بناء قدرات ممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية وتعزيزها، لا سيما النساء والشباب، للمشاركة بفعالية في أعمال الاتفاقية؛

5- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل، رهنأ بتوافر الموارد المالية، عقد حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات وتبادل الخبرات بشأن القضايا ذات الصلة بالمادة 8(ي) والمادة 10(ج) والمادة 15، من أجل مساعدة المجتمعات الأصلية والمحلية في مشاركتها الفعالة في أعمال الاتفاقية، وذلك بغية تعزيز قدراتها؛

6- يطلب أيضاً إلى الأمين التنفيذي أن يواصل، رهنأ بتوافر الموارد المالية، عقد حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية بهدف بناء قدرات المجتمعات الأصلية والمحلية، دعماً لتعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن التنوع البيولوجي وتنمية السياحة في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، وذلك من خلال استراتيجيات تسويق معززة وتكنولوجيات قائمة على شبكة الانترنت، بالنسبة للأراضي الجافة وشبه الرطبة، والجبال، وأن يرفع تقريراً عن النتائج إلى الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، لينظر فيه خلال اجتماعه السابع.

باء - تطوير الاتصالات والآليات والأدوات الكفيلة بتيسير المشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية في أعمال الاتفاقية

إن مؤتمر الأطراف،

1- يلاحظ العمل الجاري المتعلق بالآليات الإلكترونية، مثل صفحة الاستقبال الخاصة بالمادة 8(ي)، وبوابة معلومات المعارف التقليدية، والمبادرات ذات الصلة، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يرصد استعمال هذه المبادرات، وأن يتشاور مع المجتمعات الأصلية والمحلية التي تشارك في أعمال الاتفاقية بشأن الثغرات وأوجه القصور وأن يرفع تقريراً عن النتائج إلى الاجتماع القادم للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها؛

2- يدعو الأمين التنفيذي إلى أن يتشاور مع الأطراف والمجتمعات الأصلية والمحلية من أجل تحديد كيفية مواصلة تطوير بوابة المعارف التقليدية لزيادة فعاليتها في مساعدة الأطراف ولا سيما نقاط الاتصال الوطنية، في أعمالها المتعلقة بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها؛

3- يدعو الأطراف والحكومات إلى أن تزود الأمانة بقوانينها وتشريعاتها وسياساتها وبرامجها الوطنية، والمعلومات الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالمعارف التقليدية، من أجل نشرها من خلال بوابة المعارف التقليدية؛

4- يرحب ويشجع على مواصلة تطوير مختلف الآليات والأدوات والمنتجات غير الإلكترونية لزيادة التوعية بدور المعارف التقليدية في بلوغ أهداف الاتفاقية، ويشجع على تعزيزها بعد السنة الدولية للتنوع البيولوجي؛

5- يطلب إلى الأمانة أن تواصل، رهنا بتوافر الموارد المالية، تطوير كل من الوسائل الإلكترونية والتقليدية والوسائل الأخرى التي تتعلق بمواد تثقيف المجتمعات ومواد التوعية العامة، ووسائل الاتصال الأخرى، بما فيها اللغات الأصلية والمحلية، ويدعو الأطراف إلى الإعلان عن هذه المواد من خلال الإذاعات المجتمعية ووسائل الإعلام الأخرى المتنوعة، وذلك بالتعاون مع المنظمات الدولية والمجتمعات الأصلية والمحلية، وأصحاب المصلحة الآخرين؛

6- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل، رهنا بتوافر الموارد المالية، إعداد مختلف آليات الاتصال الإلكتروني وتحديثها وترجمتها، بما في ذلك صفحة الاستقبال الخاصة بالمادة 8(ي) وبوابة معلومات المعارف التقليدية، وأن يرفع تقريراً عن التقدم المحرز إلى الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها للنظر خلال اجتماعه السابع؛

7- يدعو الأطراف إلى النظر في تعيين نقاط اتصال وطنية للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، لدعم نقاط الاتصال الوطنية، من أجل تيسير الاتصالات مع منظمات المجتمعات الأصلية والمحلية والنهوض بالإعداد والتنفيذ الفعالين لبرنامج العمل بشأن المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.

جيم - مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في أعمال الاتفاقية، بما في ذلك من خلال الصندوق الطوعي لتيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمليات الاتفاقية

إن مؤتمر الأطراف،

1- يلاحظ مع التقدير الجهود الجارية التي تبذلها الأمانة لتعزيز الصندوق الطوعي لتيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عملية الاتفاقية (الصندوق الاستئماني VB)، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل الجهود، وأن يرفع تقريراً إلى الاجتماع القادم للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، عن التقدم المحرز في هذا العمل، إلى جانب تقديم البيانات الإحصائية ذات الصلة المتعلقة بمشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية؛

2- يدعو الأطراف، والحكومات ومؤسسات وآليات التمويل المعنية إلى المساهمة بسخاء في الصندوق الطوعي، مع ملاحظة أن المشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية جوهرية لعمل الاتفاقية وتحقيق أهدافها الثلاثة؛

3- يدعو الأطراف إلى بذل الجهود لإشراك منظمات المجتمعات الأصلية والمحلية، التي تكلفها مجتمعاتها بتمثيلها في العمليات في إطار الاتفاقية، وأن تزودها بفرص للمشاركة بفعالية في عمليات الاتفاقية.

دال - المبادرات الأخرى

إن مؤتمر الأطراف،

يرحب بالمبادرات والشراكات الابتكارية بين ممثلي القطاع الخاص وممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية، مع الإحاطة علماً بمشاوره المجتمعات الأصلية والمحلية وقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يرفع تقريراً عن هذه الجهود إلى الاجتماع السابع للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.